

Distr.: General
22 September 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

حالات حقوق الإنسان والتقارير

المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس*

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، ميكولوس هاراسي، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/٣٢.

* قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لكي يأخذ في الحسبان المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص خلال زيارته إلى منسك في تموز/يوليه ٢٠١٧.



تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس

موجز

يُقدّم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/٣٢.

ويبحث التقرير في العلاقة بين سمات الحكم الفريدة في بيلاروس وحالة حقوق الإنسان فيها. ويخلص إلى أن من الأسباب الهيكلية الرئيسية لكل من الانتهاك المنهجي المترسخ لحقوق الإنسان وموجات القمع الجماعي الدورية في البلد تركيز كل السلطات بيد السلطة التنفيذية، وعلى رأسها الرئيس وإدارته. وعلى الرغم من أن الدستور ينص على الفصل بين السلطات وعلى احترام حقوق الإنسان، فإن واقع الحال هو وجود هيكل أحادي للسلطة معزّز بقوانين ونظام حكم هدفهما الإبقاء على تركيز تلك السلطة، وغياب الضمانات الفعلية لاحترام حقوق الإنسان. ونتيجة لذلك، لا تكون التحسينات إلا مؤقتة وهامشية، في حين يبرز جبروت الحكم المركزي من حين لآخر في شكل حملات بطش موسّعة النطاق بأولئك الذين يسعون إلى ممارسة حقوقهم.

وتشهد حالات انتهاك حقوق الإنسان الأخيرة الواردة في التقرير على الآثار المترتبة على سطوة الرئيس وإدارته على السلطتين التشريعية والقضائية. وقد ماثلت حملة القمع الشديدة على المظاهرات السلمية الضخمة، التي جرت في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧ والتي شملت اعتقال مجموعة جديدة من السجناء السياسيين وإطلاق سراحهم بعد ذلك، أعمال العنف التي وقعت عام ٢٠١٠.

ويقدّم المقرر الخاص توصيات لتحسين حالة حقوق الإنسان في بيلاروس تمثيلاً مع التزامات البلد الدولية.

أولا - مقدمة

ألف - معلومات أساسية

١ - أنشأ مجلس حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان بموجب قراره ١٣/٢٠ استجابة لموجة الاعتقالات الجماعية وحملة القمع التي شنتها موظفو إنفاذ القانون في بيلاروس في أعقاب الانتخابات الرئاسية التي جرت عام ٢٠١٠. وتولّى المقرر الخاص مهامه في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وفي ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، مدد المجلس، في قراره ٢٧/٣٥، ولاية المقرر الخاص لمدة سنة واحدة.

٢ - وفي أحدث تقرير مقدّم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/35/40)، أبلغ المقرر الخاص بتدهور حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، لا سيما عقب حملة القمع المنظم الواسعة النطاق التي شنت في آذار/مارس ٢٠١٧ على المعارضين الذين تظاهروا سلميا ضد تطبيق مرسوم رئاسي عرّض الحقوق الاجتماعية والاقتصادية لمئات الآلاف من البيلاروسيين للخطر بصورة مباشرة.

٣ - وقد أثارت التدخلات الخطيرة التي قام بها أعوان الدولة في شهر آذار/مارس قلق المجتمع الدولي^(١)، ودكّرت شركاء بيلاروس بأن القمع في البلد يتّسم بطابع دوري: فبعد أن تتخّذ الحكومة بعض الخطوات للتخفيف من الاضطهاد، كان من الممكن اعتبارها تقدما، لا تلبث أن تعود إلى ممارسات إسكات الأصوات المعارضة واستهداف الناشطين في مجال حقوق الإنسان والصحفيين، وهما فئتان من الأفراد دأبت الحكومة على مضايقتهما على مدى السنوات الثلاث والعشرين الماضية.

٤ - والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خطوة جديدة بالترحيب سعيًا إلى احترام أكبر لحقوق جزء من المجتمع البيلاروسي. ويأمل المقرر الخاص أن تترجم أحكام الاتفاقية إلى تشريعات محلية بسرعة، وأن يلي ذلك امتثال للالتزامات تقديم التقارير في حينها.

٥ - ويرحب المقرر الخاص أيضا بتسجيل حركة "Tell the Truth" (قل الحقيقة) في أيار/مايو ٢٠١٧، بعد سبع سنوات من رفض تسجيلها.

(١) انظر www.ohchr.org/en/newsevents/pages/displaynews.aspx?newsid=21375&langid=e ; https://eeas.europa.eu/headquarters/headquarters-homepage/22974/statement-spokesperson-recent-protests-and-arrests-belarus_en ; www.osce.org/office-for-democratic-institutions-and-human-rights/305781 ; https://eeas.europa.eu/headquarters/headquarters-homepage/23471/events-run-and-during-todays-freedom-day-belarus_en ; www.osce.org/office-for-democratic-institutions-and-human-rights/307476 ; <http://assembly.coe.int/nw/xml/News/News-View-EN.asp?newsid=6565&lang=2&cat=137> ; www.gov.uk/government/news/foreign-office-statement-on-demonstrations-in-belarus ; www.auswaertiges-amt.de/EN/Infoservice/Presse/ ; https://eeas.europa.eu/delegations/belarus/Meldungen/2017/170328_BM_BLR.html?nn=479796 ; 24141/eu-belarus-coordination-group-met-third-time_en

٦ - ويحلّل المقرر الخاص في أحدث تقرير قدّمه إلى مجلس حقوق الإنسان الخطة المشتركة بين الوزارات لتنفيذ توصيات مختارة من توصيات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل وتوصيات بعض هيئات المعاهدات. ويقوم رئيس بيلاروس ألكسندر لوكاشينكو^(٢) ووزارة خارجيتها بتشجيع الخطة المشتركة بين الوكالات بوصفها خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان، ولذلك فهي تعتبر خطوة هامة تبين للشركاء الدوليين التزام الحكومة بحقوق الإنسان. بيد أن الوثيقة الفعلية ليست أكثر من قائمة مرجعية من مائة وعد كاذب، كثير منها لا منحى عملي له، تتجاهل إلى حد كبير الشواغل الراسخة في مجال حقوق الإنسان.

٧ - وكان الإفراج عن السجناء السياسيين في أواخر عام ٢٠١٥ بادرة إيجابية، وإن لم تصاحبه إعادة حقوقهم. غير أن ممارسة اعتقال المعارضين وسجنهم لم تتوقف. وهناك سجناء سياسيون جدد في بيلاروس، ولا تزال الدعاوى الجنائية التي استهلت أثناء حملة القمع التي وقعت في آذار/مارس ٢٠١٧ جارية، مع احتمال أن تنتهي إلى أحكام بالسجن.

٨ - ويسرّ المقرر الخاص أن يفيد بأن حكومة بيلاروس لم تعترض على مشاركته في الدورة السنوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعقودة في مينسك في الفترة من ٥ إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. ويشكر المقرر الخاص رئيسة الجمعية، كريستين موتون، وأمينها العام، روبرتو مونتيللا، على دعوتها إياه لحضور الدورة، ويشكر نائب رئيس الجمعية، كينت هيرشت، الذي نظّم وقاد حلقة دراسية عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، كانت أول فرصة حظي بها المكلف بالولاية منذ تعيينه للذهاب إلى البلد والتحدث هناك بصفته مقرراً خاصاً.

٩ - وفي حين يرحّب المقرر الخاص بنهج الحكومة المتسامح، فإنه لا يعتبر سماح الحكومة له بالمشاركة في تلك الدورة شكلاً من أشكال التعاون، نظراً إلى أن وزارة الخارجية أصدرت بياناً أثناء إقامته شدّدت فيه على أن الإذن بالإقامة مُنح له بسبب انعقاد الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن فقط ولا يمثّل انفتاحاً من جانب سلطات بيلاروس تجاه ولايته. وفي الواقع، لم ترد سلطات بيلاروس حتى الآن على المراسلات التي أرسلها المقرر الخاص، بما في ذلك طلباته لزيارة البلد.

١٠ - وقد سعى المقرر الخاص، في تقريره السابق المقدم إلى الجمعية العامة (A/71/394)، إلى تحليل أثر النظام الانتخابي وعدم وجود برلمان فعلي على حقوق الإنسان للمواطنين في بيلاروس في سياق الانتخابات البرلمانية التي جرت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، والتي شهدت السماح لعضوين من المعارضة بأن يصبحوا عضوين في البرلمان. ورحّب المقرر الخاص بغياب الأعمال العدوانية من جانب هيئات إنفاذ القانون.

١١ - ومن دواعي الأسف أن أحداث آذار/مارس ٢٠١٧ برهنت على أن الحكومة قد عادت إلى ممارساتها المتعلقة بالاعتقالات الجماعية والاتهامات الملققة. ويعتقد المقرر الخاص أن من المهم تقييم طابع الحكم في بيلاروس من أجل فهم أسباب تأثيره السلبي غير المتغير على حالة حقوق الإنسان، فضلاً عن

(٢) انظر <http://eng.belta.by/president/view/address-of-belarus-president-alexander-lukashenko-to-osce-pa-plenary-session-in-minsk-103056-2017/>

المنطق الكامن وراء حملات القمع الدورية في البلد. وقد تفسر سمات الحكم الفريدة في بيلاروس سبب عدم إحراز البلد أي تقدم ملموس في جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان لأكثر من عشرين عاما. فعلى الرغم من استعداد الحكومة الظاهر لمناقشة مسائل معينة من مسائل حقوق الإنسان، من قبيل الاتجار بالبشر أو عقوبة الإعدام، إلا أن نظام القوانين القمعية المتجذّر والرقابة الصارمة على الحياة اليومية للناس جعل منها محاورا غير موثوق به عندما يتعلق الأمر بالالتزام بالتغيرات الإيجابية في مجال حقوق الإنسان.

١٢ - وما قرار الرئيس بوقف تحصيل ضريبة "مكافحة التطفل"، بعد انقضاء فترة وجيزة على المظاهرات التي جرت في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧، سوى دليل على أن الرئيس وإدارته ربما لا يأبهان لصرخات اليأس التي يعبر عنها الجمهور إلا إذا بلغت حدا معيناً. بيد أن المقرر الخاص يرى أن رد الفعل الرسمي على الأحداث، الذي يركز على القمع إلى حد كبير، إنما يدل على أن الحكم في بيلاروس يهدف إلى حماية تجميع السلطات في يد الرئيس وإدارته بدلا من توفير حيزٍ لطرح الأفكار البديلة.

١٣ - ولذلك، يحلّل المقرر الخاص أيضا في هذا التقرير، من خلال عرض أحدث الحالات، تأثير الحكم الاستبدادي الذي تعيشه بيلاروس على حالة حقوق الإنسان منذ انتخاب الرئيس لوكاشينكو لأول مرة.

باء - المنهجية

١٤ - في سياق إعداد التقارير، يجمع المقرر الخاص أكبر قدر ممكن من المعلومات من مصادر مختلفة من بينها سلطات بيلاروس والجهات الفاعلة في المجتمع المدني داخل بيلاروس وخارجها والآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان والأوساط الدبلوماسية. وفي خلال زيارة المقرر الخاص إلى بيلاروس المذكورة آنفا، استطاع الحصول على معلومات من الناشطين مباشرة، وحضور منتدى لمنظمات المجتمع المدني عقد على هامش مؤتمر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تطرّق إلى تقرير "آلية موسكو" المعني بالبعد الإنساني الصادر عام ٢٠١١^(٣)؛ وزيارة محكمة أثناء محاكمة أحد الناشطين في مجال حقوق الإنسان^(٤). وأثناء إعداد هذا التقرير، أشار المقرر الخاص إلى ندرة البحوث الأكاديمية المتاحة عن هذا الموضوع. ويقدم التقرير بعض المنظورات التاريخية للقارئ ليكون على دراية بجوانب معينة لنشوء الحكم الحالي في البلد.

١٥ - ويعرب المقرر الخاص عن أسفه لأن الحكومة لا تتعاون مع المكلف بالولاية. ويؤكد من جديد استعداداته للعمل، وإن تدريجيا، مع الحكومة بدءا بمعالجة المسائل التي يقرّ كل منهما أنها شواغل تتعلق بحقوق الإنسان.

(٣) انظر https://spring96.org/files/misc/parallel-cs-forum-resolution_minsk_4-july-2017_eng.pdf.

(٤) انظر www.advocatenvooradvocaten.nl/12753/belarus-trial-against-oleg-volchek/.

ثانيا - تطور الحكم الاستبدادي في بيلاروس

١٦ - فور تولي الرئيس لوكاشينكا مقاليد الحكم في عام ١٩٩٤، اكتسح جميع فروع السلطة الواقعة تحت الإدارة الرئاسية وقيادته الشخصية، لا بصورة تدريجية ولكن من خلال اتخاذ خطوات مفاجئة. وأورد المقرر الخاص في جميع تقاريره وصفا لحالات تدخل السلطة التنفيذية في السلطتين التشريعية والقضائية في بيلاروس.

١٧ - وقد انتخب الرئيس لوكاشينكا في حزيران/يونيه ١٩٩٤، كمرشح خارجي ضد الرئيس كيبيتش آنذاك. وقد نال تعاطف الناخبين بفضل موقفه المتعمد في تقديم نفسه على أنه أحد أبناء البلد، وخطابه عن الآثار السلبية لانهيار الاتحاد السوفياتي الذي كانت بيلاروس من أغنى جمهورياته، والسمعة التي اكتسبها كشخص لا غبار عليه من خلال منصبه كرئيس للجنة البرلمانية لمكافحة الفساد. وكان من المسلّم به على نطاق واسع في ذلك الوقت أن النظام الانتخابي في بيلاروس يعزز حقوق الإنسان، تماما مثلما اعتُبرت انتخابات عام ١٩٩٤ نزيهة وحرّة. وبالمثل، اتسمت الأطياف السياسية بتعددية نسبية، وكانت وسائل الإعلام تغطي حملات جميع المرشحين بطريقة متوازنة إلى حد معقول.

١٨ - وكان دستور بيلاروس قد صيغ منذ عام ١٩٩٣ واعتمده مجلس السوفيات الأعلى في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٤. وتنص المادة ٦ على مبدأ الفصل بين السلطات، وعلى أن "تتصرف الهيئات الحكومية، في حدود سلطاتها، بصورة مستقلة وتتعاون فيما بينها، وتقيد بعضها بعضا وتوازن بعضها بعضا". ومع ذلك، كان نطاق صلاحيات الرئيس قد أصبح في الواقع واسعا في صيغة الدستور لعام ١٩٩٤. وكان يحق لرئيس الجمهورية بصفته رئيسا للسلطة التنفيذية تسمية الوزراء وإقالتهم دون موافقة البرلمان؛ وتعيين القضاة؛ وإعلان حالة الطوارئ (بموافقة البرلمان)؛ ونقض النصوص القانونية. وللرئيس أيضا صلاحية منع العمليات التشريعية الرامية إلى وضع مشاريع القوانين التي من شأنها أن تؤثر على أموال الدولة، إذ لا يمكن النظر في هذه القوانين إلا بموافقة الرئيس (المادة ٩٩).

١٩ - وسعى الرئيس لوكاشينكا إلى تدعيم سلطته فور انتخابه مباشرة. وأجري استفتاء أول في أيار/مايو ١٩٩٥ وحظي بموافقة جماهيرية واسعة النطاق. ومُنحت بموجبه اللغة الروسية مركز اللغة الرسمية، وعُيّنَ بعض رموز الولايات لتصبح شبيهة برموز الحقبة السوفياتية، وجرى تعزيز العلاقات مع الاتحاد الروسي. وكان لربط البلد بقيم الماضي، التي رأى فيها الكثيرون مظهرا من مظاهر الاستقرار، أثره في عزل التوجهات نحو المستقبل. وفي واقع الأمر، فإن ما تبقى من مظاهر المعارضة كان ولا يزال يوسم بأنه عودة للحركات الموالية للنازية خلال الحرب العالمية الثانية.

٢٠ - وأجري استفتاء ثان في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أي بعد أسابيع من فشل إجراءات عزل استهدفت الرئيس. وكان الهدف من الاستفتاء هو تعزيز صلاحيات الرئيس التي كانت أصلا واسعة نطاق، وتمديد ولايته لمدة سنتين أخريين. وتمثلت التعديلات في نقل صلاحيات السلطة التشريعية إلى الرئيس. واستعيض عن مجلس السوفيات الأعلى برلمان مؤلف من مجلسين كان لمجلس النواب فيه عدد محدد من مجالات الاختصاص (المادة ٩٧-٢)، في حين أن جميع أعضاء مجلس الشيوخ البالغ عددهم ٦٤ عضوا إما عُيّنوا من قبل الرئيس أو انتخبوا في عملية انطوت على موافقة مسبقة من الرئيس. ومنذ

استفتاء عام ١٩٩٦، تنطبق المراسيم الرئاسية في أي مجال من مجالات الاختصاص وتكون لها قيمة تشريعية؛ ويجوز للرئيس أن يلغي أي عمل من أعمال الحكومة (المادة ٨٤-٢٥)؛ وتُنقل سلطة البرلمان في تعيين أعضاء المحكمة الدستورية ولجنة الانتخابات المركزية إلى الرئيس.

٢١ - وفي عام ١٩٩٧، واصل الرئيس لوكاشينكا تجريد البرلمان من دوره عن طريق إنشاء "مركز وطني لصياغة مشاريع القوانين" تابع للرئيس ولديه صلاحية سن القوانين. وهذه السلطة تقتصر على مجلس النواب بموجب الدستور. وحسب علم المقرر الخاص، لم تعالج محكمة بيلاروس الدستورية هذا التعارض.

٢٢ - وأدى الاستفتاء، بنفس القدر، إلى تضخيم سلطات الرئيس مقارنة بالسلطة القضائية، إذ أصبح يسمى جميع قضاة المحاكم العادية ويجوز له عزلهم في أي وقت. ويعين رئيس الجمهورية رئيس المحكمة العليا ونوابها ورئيس المحكمة الدستورية، فضلا عن نصف قضاتها. وكانت المحكمة الدستورية هدفا خاصا لاستفتاء عام ١٩٩٦. وتم خفض عدد من أشكال الحماية المنصوص عليها في دستور عام ١٩٩٤، أي أصبحت العقوبات القانونية ضد "أي تدخل في أنشطة القضاة" تنطبق الآن فقط في حالة "الضغط المباشر أو غير المباشر على القضاة فيما يتصل بتنفيذ الإشراف الدستوري". وأُلغيت أشكال الحماية من الاعتقال التعسفي أو المحاكمات التعسفية. وبالإضافة إلى ذلك، ألغي الحق الذي منَح، بموجب دستور عام ١٩٩٤، النائب العام وأقلية من ٧٠ عضوا في البرلمان الحق في اللجوء إلى المحكمة الدستورية لاستصدار حكم.

٢٣ - وعلى الرغم مما تضمنه استفتاء عام ١٩٩٦ المقترح من محتوى مناهض للديمقراطية، فقد حظي بقبول نسبة أفيد عنها بلغت ٧٠ في المائة من الناخبين، ولئن كانت النتائج مزورة، كما أفاد جميع المراقبين الدوليين، فإن المقرر الخاص لا يشك في أن أغلبية البيلاروسيين صوتوا فعلا لصالح هذا التغيير في النظام.

٢٤ - وفي عام ٢٠٠٤، أحكم الرئيس لوكاشينكا قبضته على السلطة من خلال إجراء استفتاء يسمح له بالترشح لولاية رئاسية أخرى وبإلغاء الحد الأقصى البالغ ولايتين الذي ينص عليه الدستور. وكانت المفوضية الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة فينيسيا) قد حذرت من إجراء هذا الاستفتاء على اعتبار أن مدفوع بمصلحة الرئيس الشخصية^(٥).

٢٥ - ومنذ عام ١٩٩٦، لم يطرأ أي تغيير قانوني، سواء كان ذلك بموجب مرسوم أو بموجب قانون، يخفف من تركيز السلطات في أيدي الرئيس وإدارته. وإن سيطرة الرئاسة على البرلمان والنظام القضائي، بما في ذلك المحكمة الدستورية، بالاقتران مع إعادة تنظيم القوات الأمنية المدنية منها والعسكرية^(٦)، قد أوصلت بيلاروس إلى نظام حكم استبدادي.

(٥) [www.venice.coe.int/webforms/documents/?pdf=CDL-AD\(2004\)029-e](http://www.venice.coe.int/webforms/documents/?pdf=CDL-AD(2004)029-e).

(٦) انظر Alexander Feduta, "Lukashenko: Politicheskaya Biografiya" (Moscow: Referendum 2005) و Pavel Sheremet and Svetlana Kalinkina "Sluchainyi Prezident" (Moscow: 2004).

٢٦ - فالانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان في بيلاروس التي أبلغ عنها المقرر الخاص على مر السنين ارتكبتها سلطات قانونية وإدارية شديدة المركزية، بهدف غير خافٍ يتمثل في إلغاء أي ضمانات متبقية لتلك الحقوق باسم تحقيق الكفاءة في إدارة الحكومة.

ثالثاً - عدم الفصل بين السلطات على نحو فعال، وإساءة استخدام المؤسسات الديمقراطية، وآثارهما على حقوق الإنسان

٢٧ - أدى إنهاء الفصل بين السلطات في دستور عام ١٩٩٤، الذي أعقبته تعديلات اعتمدت في عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٤، إلى قيام نظام رئاسي استبدادي باعتراف الجميع. وفي هذا الفصل، يقترح المقرر الخاص دراسة الآثار المترتبة على عدم وجود هياكل ديمقراطية في بيلاروس فيما يتعلق بحقوق الإنسان للسكان.

٢٨ - والفصل بين السلطات هو أحد شروط إعمال سيادة القانون، لأنه يتيح مساءلة السلطة التنفيذية ومحاسبتها دستوريا وقانونيا عن الأفعال التعسفية. وهو أيضا أحد شروط التغيير الديمقراطي، من خلال إجراء انتخابات حرة ونزيهة وبوجود برلمان ناتج عن ذلك يعبر عن تطلعات المجتمع المحلي.

٢٩ - وإن مصادرة السلطة التنفيذية، ولا سيما الرئيس، للسلطة التشريعية، وعدم وجود فصل فعال بين السلطات في بيلاروس، يُبطل فعالية سيادة القانون في البلد؛ ونتيجة لذلك، لا يمكن ضمان أي حق من الحقوق الأساسية. وقد اضطّر أجيال من المواطنين للاعتياد على العيش دون مؤسسات مستقلة قادرة على حماية حقوقهم. ولا يمكن أن يكون الحق في المحاكمة العادلة حقيقيا في ظل نظام قضائي تُعَيّن فيه السلطة التنفيذية أعضائه وتعزلهم. ومنذ التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٦، لم تضع المحكمة الدستورية إلا في حالات نادرة الأعمال التي قام بها الرئيس أو البرلمان على جدول أعمالها، وكان ذلك بشأن مسائل غير خلافية. وبالمثل، ظل عمل البرلمان في إعداد النصوص القانونية هامشيا، وانحصر في المسائل التي أذن بها الرئيس.

٣٠ - وأدى المرسوم الرئاسي ٤٠٩ المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الذي أنشئت بموجبه لجنة التحقيق، إلى مواصلة تعزيز الرقابة التي تمارسها السلطة التنفيذية على أنشطة السكان. وأنشئت لجنة التحقيق عن طريق دمج وحدات التحقيق التابعة لوزارة الشؤون الداخلية بمكتب المدعي العام ولجنة المراقبة الحكومية. وذكر الرئيس في عام ٢٠١٣ أن اللجنة أنشئت بوصفها "سلطة مستقلة"^(٧). ومع ذلك، تُقدّم اللجنة تقاريرها مباشرة إلى الرئيس، مما يثير شواغل بشأن استقلالية هذه الهيئة. وأشار الرئيس لوكاشينكا لدى تلقيه في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧ تقريرا من رئيس لجنة التحقيق إلى تحقيق فُتح ضد أحد الممثلين المحليين عن السلطة التنفيذية، وأعلن أن "موافقة الرئيس ضرورية لبدء تحقيق بشأن الأشخاص المقربين من الرئيس"^(٨). ويمكن للفرع التنفيذي وقف أو بدء التحقيقات بشكل احترازي

(٧) انظر <http://sk.gov.by/en/istoria-sledstvenih-organov-en/>.

(٨) انظر http://president.gov.by/en/news_en/view/report-of-chairman-of-investigative-committee-ivan-noskevich-16232/.

دون تدقيق مستقل أو إمكانية الطعن. وإن مستوى إشراف الرئيس على قوى التحقيق في بيلاروس وعدم وجود أي قوة مضادة فعالة من شأنهما عرقلة الأثر التصحيحي المنتظر من القضاء.

٣١ - ويلاحظ المقرر الخاص أن النظام الاستبدادي في بيلاروس لا يخضع بشكل نشط للمساءلة من جانب غالبية السكان. بل على العكس من ذلك، فإن الأثر المؤدي إلى الشلل الناجم عن طول غياب الحكم الديمقراطي في بيلاروس والمقترن بما تروج له السلطات عن طريق وسائل الإعلام الموجهة من الحكومة من مخاوف بشأن ما تخلفه عمليات التحول الديمقراطي في منطقة وسط وشرق أوروبا يعترض سبل إجراء مناقشات بشأن سجل الرئيس فيما يتعلق بحقوق الإنسان وغيرها من المسائل. وتستخدم أصوات الأغلبية أداةً للسخرية من المعارضة وردعها، مما يؤدي إلى مواصلة إغلاق السبيل أمام فرص التعبير عن السخط. ولعل الاعتراف مؤخرا بحركة "قل الحقيقة" والانتخاب الرمزي لعضوين في المعارضة خلال الانتخابات البرلمانية في سبتمبر/أيلول ٢٠١٦ يمكن اعتبارهما على وجه التحديد ليس بمثابة انفتاح على الخصوم بل تأكيداً من الرئيس بأنه يتحكم تماماً في العمليات الانتخابية. ولذلك أصبح إجراء الانتخابات والاستفتاءات عنصراً تقنياً في السياسات المستخدمة لكي ترسخ الحكومة إضفاء الحكومة الشرعية على نفسها.

٣٢ - وتوجد العديد من الجوانب الشكلية للديمقراطية في بيلاروس: فالانتخابات تعقد بانتظام، ويوجد نظام قضائي، وتوجد محكمة دستورية، ويجوز للناس السفر بحرية نوعاً ما، ويمكن الاتصال بالإنترنت، ويصدق البلد على المعاهدات ويعمل مع آليات مختارة تابعة للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. ومع ذلك، يظهر التحليل الذي أجري عبر السنين لواقع جميع هذه الجوانب أن هذه الكيانات والعمليات يستفاد منها لتحقيق نتائج متعمدة معاكسة للديمقراطية. وتتجاهل السلطات بشكل ظاهر متطلبات المساءلة الديمقراطية. فعلى سبيل المثال، يتعين على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان مواصلة تقديم نفس التوصيات بعد كل انتخابات والدعوة إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة لأن الحكومة تواصل عدم تطبيق التوصيات. ويشكل رفض التوصيات الصادرة عن آليات الأمم المتحدة، على نحو ما ورد تحليله في تقرير المقرر الخاص المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٦ (A/HRC/32/48) جزءاً من المعوقات التي تحول دون تهيئة الفرص لتحقيق التقدم في مجال حقوق الإنسان.

٣٣ - ويرى المقرر الخاص أن اعتماد الخطة المشتركة بين يندرج في الإطار نفسه. ففي حين يُرَوَّج للخطة على أنها تقدّم صوب إعمال حقوق الإنسان في بيلاروس، يُظهر تحليلٌ دقيقٌ لها (انظر A/HRC/35/40) الفقرات من ٢٧ إلى ٣١) أنها لا تغفل معالجة أوجه القصور المنهجية في حقوق الإنسان في بيلاروس فحسب، بل إنها أيضاً تعيد تأكيد أنه لن يسمح إلا بالأنشطة التي تهدف إلى تعزيز نهج الحكومة المتبّع حتى الآن في مجال الممارسات المتعلقة بحقوق الإنسان.

رابعاً - أثر تركيز السلطات في مجال الحوكمة على حقوق الإنسان

٣٤ - كان لابد لتعزيز النظام الاستبدادي أن يترافق مع بيئة تُقيد التمتع بالحقوق والحريات. وإذ نظر إلى الحريات الفردية باعتبارها تهديدا للسلطة التنفيذية، فقد اعتمدت هذه الأخيرة قوانين وممارسات تحرم المواطنين في واقع الأمر من ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الصكوك التي صدقت عليها بيلاروس.

٣٥ - وتلقى المقرر الخاص تقارير مستفيضة تفيد بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبتها أساساً موظفون مكلفون بإنفاذ القوانين، وذلك في أعقاب مظاهرات شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧، فضلاً عن تقارير عن المسائل المتأصلة في نظام الحكم البيلاروسي. وهذه التقارير تُبين أن انتهاكات حقوق الإنسان هي انتهاكات منهجية وتحدث في بيلاروس بغض النظر عن المظاهرات الضخمة وغير المأذون بها.

ألف - حرية الرأي والتعبير وحرية وسائط الإعلام

٣٦ - لا تكاد تعرف أوروبا كلها مثيلاً للمستوى الذي وصلت إليه بيلاروس من سيطرة السلطات على ما يجب أن يعرفه المواطنون ويفكروا فيه ويعبروا عنه، وما هو مسموح لوسائل الإعلام بالإبلاغ عنه. وقبل انتخاب السيد لوكاشينكا، كانت بيلاروس تتمتع ببيئة تتسم بقدر معقول من حرية الكلام والتعبير في سائط إعلام، على غرار معظم بلدان أوروبا الوسطى بعد انهيار الاتحاد السوفيتي.

٣٧ - غير أن بيلاروس أصبحت، منذ عام ١٩٩٤، وبعد تركيز السلطات في يدي الرئيس وإدارته، البلد الأوروبي الوحيد الذي لا يسمح فيه بإصدار تراخيص لمنفذ بث إعلامي مملوكة للقطاع الخاص وذات تغطية شاملة على نطاق الأمة. وقد وضع البلد نظاماً خاصاً للإنذارات التي تصدرها السلطة التنفيذية لوسائل الإعلام بشأن مسائل تتعلق بالتغطية، وفي حالة تكرار الإنذارات يكون الأثر القانوني المترتب هو الإغلاق. وما يسمى بالمحاكم الإدارية التي يجوز الطعن في هذه القرارات أمامها لا تفصل في الشكاوى استناداً إلى الوقائع، بل تحقق فقط فيما إذا كانت السلطات تتصرف في نطاق الولاية القضائية المخولة لها بموجب قوانين وسائط الإعلام.

٣٨ - وإضافة إلى ذلك، صدرت منذ عام ١٩٩٤ مجموعة من القوانين التي تقيد بشدة ممارسة المواطنين في بيلاروس لحرية الرأي والتعبير، لتغلق بذلك أي متنفس للمناقشات العامة بشأن السياسات التي تفرضها السلطة التنفيذية.

٣٩ - ورغم النداءات المتكررة التي وجهها المجتمع الدولي (انظر A/HRC/32/48)، تقاعست السلطات، دون معارضة من أي فرع من فروع الحكومة، عن تحسين الإطار القانوني الذي ينظم ممارسة حرية الرأي والتعبير، ولم تضع حداً لممارسات موظفي الدولة في هذا الصدد.

٤٠ - ومن الأحكام الشهيرة التي دأبت السلطات على استخدامها في محاولة إسكات الأصوات المنتقدة لها، المواد ٣٦٧ (التشهير بالرئيس)، و ٣٦٨ (إهانة الرئيس)، و ٣٦٩ (إهانة الموظفين العموميين) من القانون الجنائي. وقد تم تعديل المادتين ٣٦٧ و ٣٦٨ في عام ٢٠٠١، قبل الانتخابات الرئاسية التي جرت في ذلك العام، بهدف تجريم الأصوات الناقدة. وتنص المادتان على السجن لمدة تصل

إلى خمس سنوات، ويستخدمها النظام القضائي بحكم المنصب دون أن يضطر الرئيس إلى تقديم شكوى بنفسه. وتعتمد هذه الأحكام غير المتناسبة زرع الخوف بين أولئك الذين قد يحاولون التعبير عن استيائهم من السلطات، ولا سيما بشأن قضايا الفساد. ويلاحظ المقرر الخاص أن المحكمة الدستورية في بيلاروس قد أوصت برلمان بيلاروس في عام ٢٠٠٣ بتعديل هذه المواد لجعلها أكثر اتساقاً مع ممارسات الدول الأخرى. غير أن هذه التوصية ما زالت مهمة بعد نحو ١٥ عاماً من صدورهما، وهو ما يثبت أن السلطة التشريعية لا تحرص على التصرف وفقاً لدستور بيلاروس بسبب خضوعها للسلطة التنفيذية.

٤١ - وبعد مشاركة عضوين من حركة المعارضة المسماة بيلاروس الأوروبية في المظاهرات التي وقعت في الفترة شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١٧، حيث كانا يحملان لافتة تنتقد الرئيس، كان عليهما مواجهة تهم جنائية استناداً إلى المادة ٣٦٨ من القانون الجنائي^(٩). وقد أسقطت هذه التهم فيما بعد، وتم تأكيد تهم مماثلة ضد رجل أعمال ورئيس نقابة عمال بعد شهرين ونصف من التحقيقات^(١٠). ويشدد المقرر الخاص على الإطالة غير المبررة لمدة التحقيقات في التهم الموجهة بموجب المادة ٣٦٨ والموارد الضخمة المكرسة لها من قبل لجنة التحقيق.

٤٢ - وما زالت السلطات تفسر التعبير الفني على أنه خطر. وفي هذا السياق، حظرت اللجنة التنفيذية للمدينة حفلة موسيقية للصحافي والموسيقي الشهير أليس دزيانيساو، كان من المقرر عقدها في مينسك^(١١). وكان الناشط هدفاً دائماً للسلطات.

٤٣ - وشهر ممثل وزارة الدفاع بالأشخاص الذين يرون أن العروض العسكرية ليست ضرورية في بيلاروس بوصفه إياهم خلفاء للنازيين^(١٢).

٤٤ - وقد تعرض صحفيون يؤمنون باستقلال الصحافة لمضايقات منذ أكثر من عقدين في بيلاروس، ولا يستطيعون العمل بدون تصريح معتمد من السلطات يصعب الحصول عليه. ويتعين على الناشطين والصحفيين الذين يعملون خارج نظام الدولة مواجهة عقوبات إدارية وقضائية تتخذ شكل استدعاءات متكررة وغرامات باهظة.

٤٥ - وكانت المظاهرات الحاشدة التي وقعت في الفترة شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١٧ بمثابة فرصة للسلطات لتذكير الصحفيين بالامتناع عن تغطية الأحداث غير المأذون بها بأي شكل من الأشكال. ووفقاً لتقرير صادر عن رابطة الصحفيين البيلاروسية فقد سجل ما يصل إلى ١٢٣ انتهاكاً لحقوق الصحفيين، بما في ذلك ٩٦ حالة احتجاج^(١٣). واستهل مسؤولو إنفاذ القانون حملتهم القمعية بملابسهم المدنية في ١٢ آذار/مارس باعتقال ١٨ شخصاً، مقابل ١٣ شخصاً اعتقلوا في عام ٢٠١٦ بأكمله. وتم

(٩) <http://spring96.org/en/news/87367>

(١٠) انظر <http://spring96.org/en/news/87524>

(١١) انظر <https://charter97.org/en/news/2017/7/25/257547/>

(١٢) انظر <https://zapraudu.info/by/kollektivnoe-obrashhenie-v-sud-podpisat>

(١٣) انظر <https://baj.by/en/analytics/media-problems-belarus-between-present-and-future>

نقل العديد من الصحفيين إلى المحكمة وتغريمهم بسبب "إنتاج مواد إعلامية" (١٤) وتقاسم المحتوى مع وسائل الإعلام الأجنبية بشكل غير قانوني (١٥).

٤٦ - ويشترك الرئيس نفسه في معالجة المسائل المتعلقة بوسائل الإعلام، ويروق له تفضيل بعض الوسائل على غيرها (١٦). وهو يشدد مرارا على أن الإعلاميين تناط بهم "مسؤولية مدنية" (١٧)، وأن أولئك الذين ليسوا في خدمة الخطاب الرسمي غير مسؤولين، ويستخدمون أيضا لتبرير تدخل السلطة التنفيذية في المسائل الإعلامية.

باء - حرية تكوين الجمعيات

٤٧ - من منطلق الرقابة الصارمة على الأنشطة الفردية والجماعية، تفسر سلطات بيلاروس حرية تكوين الجمعيات تفسيراً صارماً. ففي ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أصدر الرئيس لوكاشينكا المرسوم رقم ٢ بشأن تنظيم أنشطة الأحزاب السياسية ونقابات العمال والروابط العامة الأخرى وتحسين الرقابة على هذه الأنشطة. وأتاح المرسوم مهلة قصيرة، حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩٩، لتسجيل الروابط العامة أو إعادة تسجيلها، تحت إشراف لجنة حكومية للتسجيل يوافق الرئيس على تشكيلها.

٤٨ - ووزارة العدل هي الجهة التي تصدر الإذن بتسجيل الأحزاب السياسية والروابط العامة، بينما يمنح الإذن بتكوين الروابط المحلية من قبل اللجان التنفيذية المحلية، مما يتيح هامشاً للسلطة التنفيذية يسمح لها بالتقاعس عن تسجيل أية رابطة عامة تنتقد السلطات. ولم يسمح لأي حزب جديد بالتسجيل منذ عام ٢٠٠٠. واستمرت سياسة رفض العديد من طلبات التسجيل خلال عام ٢٠١٦ (١٨).

٤٩ - وينحصر تركيز قانون الروابط العامة الصادر بتاريخ ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، والمعدل في عام ٢٠١١، في الجمعيات التي ليست أحزاباً سياسية أو نقابات. وينص القانون على الحق في إنشاء الروابط (المادة ٢) التي ينبغي أن تعمل وفقاً للدستور والقانون المذكور أعلاه و "قوانين تشريعية أخرى". وتنص المادة ٦ من القانون على عدم تدخل سلطات الدولة في أعمال الروابط العامة. بيد أن المادة تنص أيضاً على شرط يقضي بعدم تدخل المنظمات غير الحكومية في الشؤون التي تدخل ضمن اختصاص سلطات الدولة. وهذا الحكم هو بمثابة إسكات تلقائي للأصوات المنتقدة بين المنظمات غير الحكومية، وأصبح أحد الأسباب الرئيسية لانتشار الرقابة الذاتية على نطاق المجتمع.

(١٤) انظر www.svaboda.org/a/28425222.html; <http://belsat.eu/news/zhurnalistku-belsatu-volgu-chajchyts->

<http://spring96.org/en/news/87106>; <http://spring96.org/en/news/86878>

(١٥) انظر <http://spring96.org/en/news/86878>

(١٦) انظر http://president.gov.by/en/news_en/view/president-attends-the-plenary-meeting-of-the-19th-world-congress-of-the-russian-press-16663/

(١٧) انظر http://president.gov.by/en/news_en/view/greetings-to-personnel-of-sovetskaya-belorussiya-newspaper-16777/

(١٨) انظر <https://drive.google.com/file/d/0Bwh6rJZ1JOWsV0lUV3JiOUx3UkE/view>

٥٠ - ولا يرد في قانون الرابطة العامة أو المرسوم الرئاسي رقم ٢ ما ينص على عواقب تترتب على قيام المنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية المسجلة منها وغير المسجلة بأنشطة غير مصرح بها، بينما ترد هذه العواقب القانونية في المادة ١٩٣-١ من القانون الجنائي التي انتقدت بشدة نظراً لأنها تجرم أي نشاط عام لم يؤذن به بالسجن لمدة تصل إلى سنتين. وقد دعا المقرر الخاص مراراً، إلى جانب آليات أخرى لحقوق الإنسان، إلى إلغاء هذا الحكم من القانون الجنائي، والانتقال من نظام تسجيل الرابطة العامة القائم على الإذن إلى نظام قائم على الإخطار. ويشير المقرر الخاص بصفة خاصة إلى الرأي المتعلق بتوافق المادة ١٩٣-١ من القانون الجنائي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، التي اعتمدتها لجنة فينيسيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١^(١٩)، والتي تنص بوضوح على أن المادة المعنية "تقيد الحق في حرية تكوين الجمعيات من أساسه"، و "لا تستقيم في مجتمع ديمقراطي". ويعتبر المقرر الخاص أن الرأي الذي أعربت عنه لجنة فينيسيا في عام ٢٠١١ ما زال صالحاً، لا سيما بالنظر إلى أن المادة ١٩٣-١ تستخدم للقضاء على حرية تكوين الجمعيات وإضفاء الشرعية على قمعها.

٥١ - ويلاحظ المقرر الخاص اتجاه عدد من المنظمات غير الحكومية للتسجيل كمؤسسات تضطلع بمشاريع اجتماعية، حيث إن هذا النوع من الجمعيات يخضع لرقابة أقل صرامة من السلطات. ومنذ بدء نفاذ المرسوم الرئاسي رقم ٥ الصادر بتاريخ ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، ولا سيما التعديل الذي أدخل عليه في ٤ آذار/مارس ٢٠١٦، عززت المنظمات غير الحكومية محاولاتها لتعبئة التمويل من خلال وسائط التواصل الاجتماعي^(٢٠). وبينما يحمل مثل هذا الاتجاه بوادر إيجابية بالنسبة للاندماج الاجتماعي لهذه المنظمات، فإن التساهل الذي أبدته السلطات تجاه المنظمات الاجتماعية غير الحكومية المعنية بقضية واحدة يكشف عن استراتيجية ترمي إلى تقليل عدد المنظمات غير الحكومية العاملة في القضايا المدنية والسياسية، أو نزع أي طابع سياسي عن جدول أعمالها مقابل السماح لها بمزاولة نشاطها.

٥٢ - وظل النظام العام لتسجيل الرابطة دون تغيير منذ عام ٢٠١١. ولا تعكس الزيادة الطفيفة، بنسبة ٢,٥ في المائة، في عدد المنظمات غير الحكومية المسجلة في عام ٢٠١٦ مقارنة بعام ٢٠١٥ أي تخفيف للعقبات. وواصل المقرر الخاص تلقي تقارير عن رفض تسجيل الرابطة بحجج واهية. وقبل تقديم وثائق تسجيل الرابطة، ينبغي أن توافق وزارة العدل مسبقاً على اسم المؤسسة. وفي آذار/مارس ٢٠١٦ رفض تسجيل منظمة غير حكومية تحمل اسم "من أجل بناء الدولة والاستقلال"، والتي شاركت في تأسيسها سفيتلانا أليكسييفيتش، الفائزة بجائزة نوبل في الأدب، لأن الاسم المختصر للمنظمة غير الحكومية لا يتطابق مع الاسم الوارد في قائمة المؤسسين وفي استمارة التسجيل.

٥٣ - وحتى المنظمات غير الحكومية الراغبة في العمل بشأن القضايا الاجتماعية، مثل القضايا الجنسانية، غالباً ما تقابل بالرفض على أساس المحتوى. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، رفضت هيئة إقامة العدل الإقليمية في ماهيليو تسجيل الرابطة العامة مركز الدراسات الجنسانية "روز" استناداً إلى أن الإقرار بوجود تمييز بين الجنسين في بيلاروس يتعارض مع القواعد المنصوص عليها في التشريعات

(١٩) انظر [www.venice.coe.int/webforms/documents/?pdf=CDL-AD\(2011\)036-e](http://www.venice.coe.int/webforms/documents/?pdf=CDL-AD(2011)036-e).

(٢٠) انظر <http://www.actngo.info/article/organizacii-grazhdanskogo-obshchestva-belarusi-8-tendenciya-2016-goda>.

فيما يتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة. واعتبر النشاط المزمع للمنظمة المتمثل في إجراء عمليات رصد للبيانات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من البيانات المتعلقة بمبادئ النشاط وجمعها وتحليلها على أساس جنساني محدد مناقضا للتشريعات القائمة، حيث إن "تنفيذ السياسات الجنسانية يضطلع به كل جهاز حكومي مأذون له بذلك كل في مجال اختصاصه" (٢١).

جيم - حرية التجمع السلمي

٥٤ - كان القمع الجماعي الذي وقع خلال أحداث الفترة من شباط/فبراير إلى آذار/مارس ٢٠١٧ وما آل إليه مصير المسيرات التي كانت مزمعة للاحتفال بيوم ١ أيار/مايو، مثالا للقيود المفروضة بموجب المادة ٢٣-٣٤ من القانون الإداري، والمادة ٣٦٩-٣ من القانون الجنائي. وقد خضعت جميع التجمعات لرقابة شديدة من قبل اللجان التنفيذية التي ضمنت قراراتها عند إصدار الأذون بالتجمعات شروطا جمة لمحفة للمنظمين يستحيل معها عمليا أن تصبح هذه الأذون قابلة للتنفيذ.

٥٥ - ومارست السلطات قمعها بطريقة استباقية (٢٢) بأن اعتقلت النشاط قبل إقامة المسيرات؛ كما اعتقلت المشاركين بشكل تعسفي أثناء المظاهرات وبعدها. وتبين أن النظامين القضائي والإداري في بيلاروس كانا جاهزين للتعامل مع الأعداد الكبيرة من الأفراد الذين اعتقلوا، حيث استغرقت محاكمات ٩٠٠ شخص ممن شاركوا في المظاهرات أو رغبوا في المشاركة فيها ثلاثة أسابيع فقط (٢٣). وجرى احتجاز عشرات الأشخاص وتغريمهم "كتنبيه وقائي"، ومن ثم لم يتواجد منهم أحد للخروج في المظاهرات اللتين كان مزمعا القيام بهما في ٢٥ آذار/مارس و ١ أيار/مايو ٢٠١٧. وكانت الأحكام القضائية التي أدانت المشاركة في مظاهرات سابقة رادعا عن المشاركة في أي تجمعات سلمية في المستقبل.

٥٦ - وتحقيقا لنفس الغرض، تعرضت شخصيات بارزة في المجتمع المدني لمضايقات من جانب السلطات. فعلى سبيل المثال، قضى مدون فيديو شهير، يدعى ماكسيم فيلييوفيتش، أكثر من شهر في السجن، عن ثلاث إدانات على الأقل (٢٤).

٥٧ - ولم يكن القمع يستهدف الأفراد فحسب بل استهدف الكيانات أيضا، ولا سيما الأحزاب السياسية والحركات المماثلة. وتلقى كل من حزب الجبهة الشعبية والحزب المدني الموحد وحركة "من أجل الحرية" تحذيرات من وزارة العدل بسبب مشاركتهم في التجمع الجماهيري الذي عقد في مينسك في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٧. وللمحكمة العليا في بيلاروس سلطة تصفية أي حزب سياسي بعد سنة واحدة من صدور تحذير من وزارة العدل إذا لم يستجب الحزب المعني للتحذير (المادة ١٠ من قانون الأحزاب السياسية).

(٢١) انظر <https://drive.google.com/file/d/0Bwh6rJZ1JOWsV0IUV3JiOUx3UkE/view>.

(٢٢) انظر <http://spring96.org/en/news/86878>.

(٢٣) انظر <http://spring96.org/en/news/86596>.

(٢٤) انظر <http://spring96.org/en/news/86878>.

٥٨ - ويتعين على النقابات أيضا أن تمتثل للالتزام بالحصول على إذن بتنظيم مظاهرات سلمية. وأعربت لجنة الخبراء المعنية بتنفيذ اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية، في تقريرها لعام ٢٠١٧، عن أسفها لأن حكومة بيلاروس تقاعست، ليس لأول مرة، عن تقديم تعليقاتها على الادعاءات الجديدة بشأن رفض الإذن بمظاهرات لنقابات العمال والرد على جميع الادعاءات بالرفض التي ما زالت معلقة، كما لم تقدم أية معلومات عن الخطوات المتخذة للتحقيق في حالات الرفض مع المنظمات المعنية^(٢٥).

٥٩ - ويشدد المقرر الخاص على دور النظام القضائي التابع للحكومة في قمع الحق في التجمع السلمي. فعلى سبيل المثال، قررت محكمة في نافابولاك، كانت قد بدأت النظر في حجج ساقها أحد المدافعين عن حقوق الإنسان ضد قرار السلطات المحلية بعدم الإذن بمظاهرة، التخلي عن النظر في القضية بعد ادعاء ممثل لنفس السلطات، زورا، بعدم اختصاص المحكمة بالنظر في القضية^(٢٦). وبالمثل، أصدر قاض في ماهيليو قرارا تعسفيا بإجراء محاكمة سرية لناشط دعا إلى المشاركة في مظاهرة غير مصرح بها في ١ أيار/مايو^(٢٧). ورفضت المحاكم أيضا طعون الأحزاب السياسية التي تلقت تحذيرات من وزارة العدل. وبصورة أعم، كان هناك غياب واضح^(٢٨) لأية نية صادقة من جانب السلطة القضائية للنظر في الشكاوى المتعلقة بانتهاكات الحقوق الدستورية. وما زالت الإدانات مستمرة، كما يتبين من أحكام الاحتجاز الإداري التي صدرت ضد ثلاثة ناشطين بعد عقد الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٦٠ - وشهد المقرر الخاص شخصا التداخل بين القوانين التقييدية، وعدم استقلال القضاء. وفي محكمة فرونزنسكي في مينسك في ٤ تموز/يوليه، كان المقرر الخاص بين جمهور الحاضرين أثناء محاكمة أوليغ فولشييك، وهو ناشط في مجال حقوق الإنسان منذ فترة طويلة. واتهم فولشييك بجمعة المشاركة في مظاهرات آذار/مارس، وقد حكم عليه غيايبا في البداية بالسجن لمدة ١٣ يوما، وبعد شكوى قدمها محاميه، صدر أمر بإعادة محاكمته بينما كان لا يزال في الخارج. وارتكز دفاعه على القول بغيايبه من مينسك في الوقت الذي حددته شهادة الشرطة. وعين فولشييك أسماء شهوده وأبلغ القاضي بوجودهم في القاعة. وكان من المفترض أن تكون أقوال فولشييك دافعا للتحقيق في مصداقية التهمة التي لم تستند سوى إلى ادعاء صرح به موظف شرطة حجب اسمه بأنه شاهد فولشييك في المظاهرة، ولم تقدم جهة الادعاء هذا التصريح إلا بعد أسابيع عديدة من مظاهرات آذار/مارس. ورغم ذلك شكك القاضي في نزاهة الشهود على افتراض أنهم تقاعسوا عمدا عن تقديم أنفسهم إلى جهة الادعاء قبل جلسة المحكمة. وكما اتضح، فإنهم لم يتمكنوا من القيام بذلك لأنه لم يتم إبلاغ أوليغ فولشييك أو محاميه بنتائج إعادة التحقيق في القضية، كما لم تخطرهم المحكمة بإعادة المحاكمة الجارية إلا قبل جلسة يوليو بيومين^(٢٩).

(٢٥) www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_543646.pdf.

(٢٦) انظر <http://spring96.org/en/news/86878>.

(٢٧) انظر <http://spring96.org/en/news/87106>.

(٢٨) انظر <http://spring96.org/be/news/86998>.

(٢٩) انظر <http://www.advocatenvooradvocaten.nl/12753/belarus-trial-against-oleg-volchek>.

ولم يشكك ممثل الادعاء في حقيقة ذلك، ومع ذلك أيد التهمة بناء على رأي القاضي. وأمر القاضي باستراحة، وغادر قاعة المحكمة لمدة ٢٠ دقيقة، وعندما عاد، رفض تسجيل الشاهدين، وصرفهما دون إبداء الأسباب. واستمرت المحاكمة لمدة ست ساعات في قاعة شديدة الحرارة خلت من مكيف للهواء، وأمر القاضي باستراحات من حين لآخر وفي كل مرة كان يغادر القاعة قبل اتخاذ القرارات الإجرائية. وقد كان فولشيك من المحاربين القدامى الذين أصيبوا في الحرب بين أفغانستان و الاتحاد السوفياتي في الثمانينيات من القرن الماضي. وفي نهاية الجلسة، سقط مريضاً بسبب الجفاف، وارتفاع ضغط الدم، وعدم انتظام ضربات القلب، وفقد وعيه لبضع دقائق، ونقلته سيارة طوارئ. ومع ذلك، فإن القاضي لم يؤجل المحاكمة، وحكم على فولشيك غيباً بغرامة باهظة عن التهمة الأصلية وهي المشاركة في المظاهرات.

دال - التعذيب وسوء المعاملة

٦١ - كان اللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة، بهدف انتزاع اعترافات مزعومة ولتخويف المعارضين أو إسكاتهم، منتشراً في بيلاروس على نطاق واسع حتى بداية العقد الذي بدأ في عام ٢٠١٠. وهناك عدد من حالات التعذيب وسوء المعاملة التي أدت إلى وفاة الضحية وتنتظر بت الآليات الدولية فيها، بينما لا يزال النظام القضائي في بيلاروس يرفض إجراء تحقيق شامل بشأن هذه الادعاءات. وقررت لجنة التحقيق في مينسك، في حزيران/يونيه ٢٠١٧، وقف التحقيق في وفاة المدعو إليه مهداناو الذي توفي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ أثناء احتجازه.

٦٢ - ويبدو أن سلطات بيلاروس قد ضيّقت نطاق استخدام التعذيب الذي تمارسه سلطات إنفاذ القانون. والأحداث التي وقعت في شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١٧ وأتاحت لموظفي الدولة فرصة اللجوء إلى التعذيب تشكل مثالا آخر على أن القمع في بيلاروس يتخذ منحى متقبلاً. ويعرب المقرر الخاص عن أسفه إزاء هذا التطور.

٦٣ - وتبين التقارير أن عدداً من الأفراد الذين شاركوا في المظاهرات ضد المرسوم الرئاسي رقم ٣ عوملوا معاملة سيئة أثناء اعتقالهم واحتجازهم، وبذُكر المقرر الخاص بأن ذلك تم تعسفاً. وتبين التقارير أن بعض الحالات يمكن أن ترقى إلى حد التعذيب إذ حدث فيها ضرب المحتجزين، واستخدام الصدمات الكهربائية، والحرمان من الماء، والحرمان من الرعاية الطبية، والإجبار على ارتداء كيس على الرأس أثناء الاستجواب، والإيقاظ ليلاً. وتشير التقارير بصفة خاصة إلى مرافق الاحتجاز التابعة للجنة أمن الدولة في مينسك. وقامت المدافعة الشهيرة عن حقوق الإنسان تاتسيانا ريفيكا، وهي عضوة في منظمة "فياسنا" غير الحكومية، بتقديم شكوى إلى مكتب المدعي العام في مينسك بشأن ظروف اعتقالها في ٢٦ آذار/مارس والطريقة التي عوملت بها لاحقاً في مقر الشرطة، حيث قاست آلاماً جسدية ونفسية. وتفيد التقارير بأن ناشطين آخرين تعرضوا للضرب على يد الشرطة وظلوا مكبلي الأيدي بالأصفاد طوال عدة ساعات. ويبدو أن الوضع في مرفق الاحتجاز التابع للجنة التنفيذية في مقاطعة غوميل وفي مقاطعة تسينترالي كان سيئاً جداً، فقد حُرم المحتجزون لعدة أيام من التدفئة أو من المياه الجارية اللازمة للاستحمام. ونظراً لاتساع نطاق سوء المعاملة المهيمنة وارتفاع عدد حالات التعذيب المزعومة، أرسل المدافع عن حقوق الإنسان أليس بيلاتسكي شكوى عامة إلى المدعي العام

لبيلاروس^(٣٠). غير أن المدعي العام رفض إجراء تحقيق. ويدل ذلك، في رأي المقرر الخاص، على عدم رغبة سلطات الدولة في الاعتراف بالمسائل التُّظمية.

٦٤ - ويدرك المقرر الخاص أنه، في أعقاب تلقي شكاوى من عدة أفراد بشأن ظروف احتجازهم في أماكن الشرطة، بدأ مكتب المدعي العام عمليات تفتيش، ولا سيما في مقاطعة سلوتسك، ونتيجة لذلك لوحظ حدوث بعض التحسينات. غير أن الجهود المبذولة لمعالجة بعض أوجه القصور اتسمت بطابع عشوائي، في حين أن نطاق الشكاوى، سواء من الناحية الموضوعية أو الجغرافية، يتطلب إجراء استعراض لظروف الاحتجاز على نطاق البلد، لا سيما في أعقاب حملة القمع الواسعة النطاق التي وقعت في آذار/مارس ٢٠١٧.

٦٥ - وبالمثل، فإن المقرر الخاص على علم بقضية قُبل فيها طعن بالاستئناف في قرار لجنة التحقيق بعدم التحقيق في الادعاءات المتعلقة بسوء المعاملة^(٣١). بيد أن المدعي في تلك القضية وزوجته تعرضا في وقت لاحق لمضايقات من مسؤولين حكوميين، وطُرح عليهما أسئلة بشأن علاقتهما بالمنظمة غير الحكومية التي ساعدتهما في صياغة الطعن بالاستئناف.

٦٦ - وقد تدفع التقارير الواردة عن انتزاع الاعترافات تحت التعذيب أو سوء المعاملة أو المضايقات أحيانا إلى توقيع "اتفاقات تعاون" تجعل من الضحية رهينة لدى لجنة أمن الدولة، ومن ثم، تلزمه بنقل معلومات حساسة عن أنشطة زملائه أو الناشطين المدافعين عن حقوق الإنسان^(٣٢).

٦٧ - ولا يزال المقرر الخاص يشعر بالقلق إزاء قضية مراد عمرييف، وهو مواطن روسي، قامت سلطات بيلاروس بترحيله إلى الاتحاد الروسي، على الرغم من تلقيها دعوات عديدة إلى عدم القيام بذلك، نظرا لوجود احتمال كبير لتعرضه للتعذيب هناك.

هاء - عقوبة الإعدام

٦٨ - تنص المادة ٢٤ من دستور بيلاروس على أن عقوبة الإعدام يمكن أن تُطبَّق، ريثما يتم إلغاؤها، على الجرائم الخطيرة كعقوبة استثنائية. وينص القانون الجنائي على الجرائم التي يُعاقب عليها بعقوبة الإعدام.

٦٩ - وقد ظلت حكومة بيلاروس لفترة طويلة الحكومة الوحيدة في أوروبا والاتحاد السوفياتي السابق التي تطبق الحرمان من الحياة بوصفه عقوبة قانونية. واستنكرت دعوات لا حصر لها أطلقتها آليات الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان، دون جدوى حتى الآن، هذا الأمر ودعت البلد إلى الانضمام إلى التوافق المتزايد في الآراء في مجال حقوق الإنسان بشأن ضرورة احترام الحق في الحياة حتى في حالة الجرائم الخطيرة.

(٣٠) انظر <http://spring96.org/be/news/86998>.

(٣١) انظر <http://spring96.org/en/news/87524>.

(٣٢) <http://belarusdigest.com/story/the-belarusian-kgb-recruiting-from-civil-society>.

٧٠ - وتتبع سلطات بيلاروس نهجاً غامضاً إزاء إلغاء عقوبة الإعدام. فقد أعلن الرئيس لوكاشينكا في الخطاب الذي ألقاه أمام الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تموز/يوليه ٢٠١٧ أنه "لا يمكن لأي دولة أن تعارض إرادة شعبها بعد أن صوت بأغلبية ساحقة في استفتاء بالإبقاء على هذه العقوبة، وبأنه لا يمكن لأي بلد أوروبي متحضر أن يقوم بذلك". وأضاف في الوقت نفسه أن بيلاروس تحتاج وقتاً لإلغاء العقوبة مضيفاً إنه على يقين من أن سلطات بيلاروس ستواصل، تدريجياً إلى حل لهذه المسألة.

٧١ - وعلى الرغم من أن الدستور ينص على إلغاء عقوبة الإعدام في المستقبل، فإنه لم يحدد إطاراً زمنياً معيناً يصبح فيه الإلغاء حقيقة واقعة. ولم تترتب على المؤتمرات المتعلقة بالمسألة التي نظمها البلد، بدعم من الشركاء، أية نتيجة بشأن احتمال اتخاذ قرار بإلغاء عقوبة الإعدام.

٧٢ - وغالباً ما يشير الرئيس لوكاشينكا إلى "إرادة شعب بيلاروس" التي عبّر عنها في الاستفتاء المتعدد الأسئلة المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ بعدم إنهاء عقوبة الإعدام. وقد رفض المشاركون في الاستفتاء اقتراح إلغاء عقوبة الإعدام بنسبة تفوق ٨٠ في المائة. بيد أنه، في وقت إجراء الاستفتاء، كانت عقوبة السجن القصوى لا تتعدى ١٥ عاماً. ثم عدل القانون الجنائي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وأضيفت إليه عقوبة السجن المؤبد. ولذلك، يرى المقرر الخاص أن الاحتجاج بالاستفتاء كسبب لعدم إلغاء عقوبة الإعدام لا يستند إلى أساس وجيه.

٧٣ - وقد قرر العديد من رؤساء الدول أو الحكومات من تلقاء أنفسهم إنهاء عقوبة الإعدام، مُبدئين بذلك دورهم القيادي. وفي بلد يقرر فيه رئيس السلطة التنفيذية عملياً جميع الجوانب القانونية للحياة، فإن عدم تعبير رئيس بيلاروس بوضوح عن عزمه على إنهاء عقوبة الإعدام يشكل في واقع الأمر عقبة كاداء. ويرى المراقبون أن لا علاقة لانعدام الإرادة هذا بالأسس الموضوعية للمسألة، بل يرتبط بمصير الامتيازات الأوتوقراطية التي حُصل عليها أيضاً من خلال الاستفتاء ذاته الذي يشير إليه الرئيس على أنه عقبة تحول دون إلغاء عقوبة الإعدام.

٧٤ - ولدى وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، كان المقرر الخاص على علم بصدر ثلاثة أحكام بالإعدام منذ بداية عام ٢٠١٧. فقد حكمت المحكمة الإقليمية في هوميل بالإعدام على أليكسا ميخالينينا في ١٧ مارس ٢٠١٧. ورفضت المحكمة العليا طعنه في الحكم بالاستئناف في ٣٠ حزيران/يونيه. وحكمت المحكمة الإقليمية في ماهيليو على إيهار هيرشانكو وسياميون بيرازني بالإعدام في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧. وأُعدم سيارهي فوستريكاو في بيلاروس في وقت ما من شهر نيسان/أبريل ٢٠١٧. ولدى إعداد هذا التقرير، كان هناك شخصان، هما كيريل كازاشوك وأليكسا ميخالينينا، في رواق المحكوم عليهم بالإعدام ينتظران تنفيذ حكم الإعدام في حقهما. ويبحث المقرر الخاص سلطات بيلاروس مرة أخرى على تخفيف أحكام الإعدام إلى أحكام بالسجن المؤبد على الأقل.

واو - الاعتقال والاحتجاز التعسفيان والسجناء السياسيون

٧٥ - أشار المقرر الخاص، في تقريره الأخير المقدم إلى الجمعية العامة، إلى ما يبدو أنه تغيير في الطريقة المتبعة في قمع التجمعات غير المأذون بها (انظر الفقرة ٧٧ من الوثيقة A/71/394). فقد استعيض عن

الاعتقالات التعسفية المنهجية التي يتعرض لها الأفراد المشاركون في الأنشطة العامة المنتقاة للسياسات العامة - دون أن يصاحب ذلك أي تغيير في القوانين الأساسية - بالتطبيق المنهجي لغرامات فادحة يصعب جدا على معظم المدانين دفعها لدرجة أن الأمر ينتهي بهم إما إلى الحبس نتيجة لعدم دفع الغرامة أو إلى التعرض لمصادرة ممتلكاتهم.

٧٦ - وكان حجم الاعتقالات الجماعية ودرجة تنظيمها في أعقاب المظاهرات في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧ أمرا غير مسبوق منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، عندما قامت السلطات بقمع المتظاهرين وحبس المئات منهم. ووفقا لقانون الإجراءات الجنائية في بيلاروس، لا تلزم السلطات بالإفصاح عن أسباب الاحتجاز، وهو ما يتعارض مع المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٧٧ - ويتضح الطابع المتعمد لأعمال القمع التي وقعت في عام ٢٠١٧ من أن مئات المتظاهرين السلميين اعتُقلوا تعسفا في غضون أيام، في جميع أنحاء البلد، وقد قام بهذه الاعتقالات في الغالب موظفون لإنفاذ القانون بزي مدني. وعلى غرار ما كانت عليه الحال في عام ٢٠١٠، دُهِمَت منازل الناشطين في مجال حقوق الإنسان، وتعرض أعضاء النقابات للاستجواب الوحشي وللمضايقات، وتم الاستيلاء على معدات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بهم.

٧٨ - ويرى المقرر الخاص أن تكرار ممارسة الاعتداءات البدنية على نطاق واسع وبصورة دورية ضد الأشخاص الذين قرروا ممارسة حقوقهم، وبالتزامن مع اعتقال سجناء سياسيين جددًا، إنما يعزى ويهدف جزئيا إلى تركيز عملية صنع القرار وإلى المحافظة، دون تغيير، على طابع الحرمان الذي يتسم به النظام القانوني، مقارنةً بنظام الحماية. ولا تتسق هذه القوانين مع المعايير الأساسية لحقوق الإنسان، بالنظر إلى أنها لو طبقت حرفيا فسوف يتم تجريم جزء كبير من السكان، في أي فترة كانت، لمجرد ممارستهم أنشطة عامة غير مأذون بها. وفي الواقع، فإن جزءا كبيرا من السكان سيُعتبرون مجرمين بحكم القانون، لو أخذنا بالمعنى الضيق للقوانين التي تجرم الأنشطة العامة غير المأذون بها. وبطبيعة الحال، فإن الإبقاء المتواصل بلا انقطاع على سجن المعارضين السياسيين والناشطين المستقلين عن الحكومة سيجعل من ادعاء بيلاروس الالتزام بمعايير حقوق الإنسان ادعاءً باطلا بلا جدال. وترمي هذه القوانين الجنائية إلى أن تشمل في نطاقها الحياة العامة وإلى أن تبث، في الوقت نفسه، مشاعر الخوف لدى شرائح كبيرة من المواطنين، مما يؤدي إلى شلّ الأنشطة المدنية العادية اليومية. فالسلطات تتولى، أحيانا، عن استخدامهما، ثم تقوم باستعراض قوة السلطة المركزية أمام السكان من حين لآخر، وفي الفترات الفاصلة تترك أمر المحافظة على هذا النظام الصارم إلى المضايقات والاعتقال التعسفي والاحتجاز لفترات قصيرة.

٧٩ - وقد لجأت السلطات إلى استخدام أحكام مختلفة في محاولة لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والمواطنين العاديين، بما في ذلك عمليات الاحتجاز الإداري لفترات متكررة، وفرض الإقامة الجبرية، وتوجيه الاتهامات الجنائية بالبلطجة، أو بالإعداد لأعمال الشغب أو إنشاء جماعات مسلحة غير قانونية. وتذرعت السلطة التنفيذية، بمساعدة من السلطة القضائية، بمهاتين التهمتين الأخيرتين للإقدام على اعتقال شخصيات بارزة في المعارضة وحركات الاحتجاج بصورة احتياطية وفرض غرامات عليهم، ومنهم: أناطول لياييدزكا، زعيم الحزب المدني المتحد، وبافل سيفيارينيتس، وفيتال

ريماشويسكي، زعيما حزب الديمقراطية المسيحية البيلاروسية، ويوري هوباريفيتش، رئيس حركة "من أجل الحرية"، والمرشح الرئاسي السابق ميكالاي ستاتكيفيتش. وكذلك، اعتُقل الأعضاء التالون في المنظمات غير الحكومية وأدينوا بصورة تعسفية: بافل ليفيناو، من لجنة هلسنكي البيلاروسية (وهي إحدى منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية القليلة التي اعتمدت لدى الحكومة)، وأفراد يبلغ عددهم ٥٧ شخصا، منهم رعايا أجنبية، اعتُقلوا أثناء مدهمة مباني المنظمة غير الحكومية "فياسنا" في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٧، بينما كانت تعقد اجتماعا بشأن كيفية القيام بتجمعات سلمية.

٨٠ - وقد أُفرج عن معظم الأشخاص المحتجزين، بعد عدة ساعات من اعتقالهم، دون توجيه تهم إليهم أو توضيح أسباب الإفراج عنهم. وحُكم على آخرين بالاحتجاز الإداري لمدة تتراوح بين ثلاثة أيام و ٢٥ يوما (المدة القصوى)، لمنعهم من المشاركة في التجمعات اللاحقة. ومع ذلك، فقد اعتُقل ١٦ شخصا واحتُجزوا في مرافق الاحتجاز السابق للمحاكمة التابعة للجنة أمن الدولة ووزارة الداخلية، على أساس ادعاءات ملفقة بأنهم كانوا بصدد إنشاء جماعة مسلحة غير قانونية. وأُطلق سراحهم جميعا بحلول نهاية حزيران/يونيه، غير أن ملف القضية لم يُغلق بعد.

٨١ - ويعرب المقرر الخاص عن قلقه البالغ إزاء قضية ديميتري بالينكا، وهو ناشط في مجال البيئة والحقوق المدنية اعتُقل تعسفا في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، بعد أن شارك في مظاهرة سلمية تشجع على ركوب الدراجات. وقد تعرض بالينكا لعدة اعتقالات تعسفية منذ عام ٢٠١٤^(٣٣). وكانت عقوبة السجن لمدة سنتين التي صدرت بحقه في عام ٢٠١٦ مشفوعة بوقف التنفيذ، غير أن محكمة مينسك ألغت وقف التنفيذ في نيسان/أبريل ٢٠١٧ بحجة أنه مذنب بارتكاب "البلطجة الطفيفة" (المادة ١٧-١ من قانون الجرائم الإدارية): فقد صاح بالينكا قائلا "يا للعار!"، عندما صدر الحكم في قضية متظاهر.

٨٢ - وهناك منتقد آخر من منتقدي الحكومة لا يزال يقبع في السجن في بيلاروس. ففي ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٥، حُكم على ميخائيل زامتشوزني بالسجن، تحت نظام صارم، لمدة ست سنوات وستة أشهر، بعد إدانته بتهمة "التحريض على إفشاء أسرار رسمية". ويحظر عليه الحكم الصادر في حقه أيضا تولي المناصب ذات الصلة بتنفيذ المهام التنظيمية والإدارية لمدة سنتين وثمانية أشهر.

٨٣ - ويساور المقرر الخاص القلق إزاء ما ورد من أنباء عن تعرض النقابيين وأعضاء النقابات العمالية البارزين للاحتجاز التعسفي وللمضايقات. وكانت النقابة البيلاروسية المستقلة للعاملين في الإذاعات والقطاع الإلكتروني، والنقابة البيلاروسية المستقلة في طليعة الاحتجاجات على المرسوم الرئاسي رقم ٣، وقامتا بجمع عشرات الآلاف من التوقيعات. وفي بداية آب/أغسطس ٢٠١٧، أجرى مسؤولون حكوميون عمليات تفتيش في مكاتب العديد من أعضاء هذه النقابات العمالية ومنازلم، وصادروا معدات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بهم. وفي ٢ آب/أغسطس، اعتُقل هينادز فيادينيتش، رئيس النقابة البيلاروسية المستقلة للعاملين في الإذاعات والقطاع الإلكتروني وإيهار كومليك، كبير المحاسبين في النقابة، على أساس ادعاءات ملفقة بارتكاب التهرب الضريبي، من خلال فتح حسابات مصرفية في

(٣٣) انظر <https://charter97.org/en/news/2016/7/27/215528>.

بلدان أجنبية ترتب عليه إثراء شخصي. وقد أُفرج عن فيادينييتش في اليوم نفسه، في حين لا يزال كومليك رهن الاحتجاز. ولا تزال التهم الموجهة إلى كلا الناشطين عالقة. ويشاطر المقرر الخاص رأي مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان بأن دوافع اعتقالهم دوافع سياسية بحتة، لأن التهم نفسها استُخدمت في عام ٢٠١١ ضد المعارض أليس بيبالياتسكي، الذي حُكم عليه بالسجن لمدة أربع سنوات وستة أشهر، وأقر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بأنها كانت تعسفية^(٣٤).

زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٨٤ - بيلاروس هي البلد الوحيد من بلدان الاتحاد السوفياتي السابق الذي لم يخضع لعملية خصخصة القطاعات الرئيسية للاقتصاد. ومع ذلك، لا يعتقد المقرر الخاص أن بيلاروس بمنأى عن آثار حكم القلة والفساد وما يترتب عليهما من عواقب على التمتع بحقوق الإنسان.

٨٥ - وكانت المظاهرات التي جرت في شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١٧ دليلاً على الانفصام بين ادعاء السلطات بأن الاقتصاد المركزي قادر على تهيئة الرفاه، والتحقق الاجتماعي لمئات الآلاف ممن تتأثر حياتهم بالسياسات الاقتصادية القاسية.

٨٦ - وتشير التقديرات إلى أن نحو ٤٧٠ ٠٠٠ شخص في بيلاروس خضعوا مباشرة لضريبة "مكافحة التطفل" المفروضة بموجب المرسوم الرئاسي رقم ٣، التي كان الهدف منها معاقبة الأشخاص الذين يعملون أقل من ١٨٣ يوماً لكنهم غير مسجلين بوصفهم عاطلين عن العمل. ويمثل قانون "مكافحة التطفل" عودة لظهور فكرة الإنصاف في العهد السوفياتي حيث يفترض أن تؤمن الدولة العمل للجميع، وبالتالي يؤسّم من ليس لديه عمل بأنه يعيش على نفقة الآخرين ويعرّض التماسك الاجتماعي للخطر. وهذا القانون لا يمكن تصوّره من الناحية اللوجستية دون مركزية شديدة وسيطرة من الدولة على الاقتصاد.

٨٧ - ويرى المقرر الخاص أن قانون "مكافحة التطفل" والضريبة المفروضة بموجبه يرميان جزئياً إلى التضييق لا على الأنشطة الاقتصادية غير المسجلة لـ "المنشقين الذين يزاولون أعمالاً حرة" فحسب، بل أيضاً على أفراد المجتمع المدني الذين يعملون في وظائف غير مأذون بها مثل الناشطين في المنظمات غير الحكومية ونقابات العمال، والصحفيين المستقلين، فضلاً عن الفنانين.

٨٨ - ويبلغ معدل البطالة رسمياً ١ في المائة^(٣٥)، وهو رقم غير واقعي للغاية نظراً إلى الحالة الاقتصادية في البلد. وإن الإيهام بعدم وجود البطالة وبالتالي الإيهام بعدم وجود الفقر (الذين لا تتوافر بشأهما معلومات متاحة) يوازي للإيهام الذي يمارسه البرلمان الفاقد للتعديدية بشأن ما يُزعم عن عدم وجود آراء سياسية مخالفة.

(٣٤) انظر <http://spring96.org/en/news/87741>.

(٣٥) انظر www.ilo.org/ilostatcp/CPDesktop/?list=true&lang=en&country=BLR.

٨٩ - وتُخضع النقابات، كما هو مبين أعلاه، للتنظيم العام المتعلق بإنشاء المنظمات العامة. وأشارت لجنة منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في تقريرها لعام ٢٠١٧ إلى أن هذا النهج التقييدي يثني النقابات العمالية عن التسجيل. ويلاحظ المقرر الخاص أن حكومة بيلاروس ما فتئت تتجاهل توصيات اللجنة بتغيير القانون لئتم تحرير تشكيل النقابات العمالية، ومن ثم تعزيز الحقوق العمالية والاجتماعية.

٩٠ - وتحصل بيلاروس في مؤشر الحقوق العالمية للاتحاد الدولي لنقابات العمال على أسوأ علامة (أي "لا ضمانات للحقوق") فيما يتعلق باحترام حقوق العمال^(٣٦).

٩١ - وواصل المقرر الخاص تلقي حالات انتهاك للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويشير إلى القضية المساوية للتلميذة فيكتوريا بابشينيا التي توفيت بعد أن صدمتها شاحنة، أثناء قطافها للبساط كجزء من مزاولتها العمل خلال أيام "سوبوتنيكس". وأيام "سوبوتنيكس" هي شكل آخر من أشكال العمل القسري التي استُحدثت في العهد السوفييتي، حيث يُشجّع موظفو الدولة والطلاب من الناحية القانونية على مزاوله أعمال جماعية أو إنتاجية دون مقابل ولكن يُلزمون من الناحية العملية بذلك. وخُصصت الأحكام الصادرة في القضية إلى أن اثنين من معلمي الفتاة البالغة من العمر ١٣ عاما وسائق الشاحنة هم فقط مسؤولون عن الحادث. ويشير المقرر الخاص إلى أن هذا العمل القسري تنظمه الفروع المحلية للحكومة (اللجان التنفيذية) وأن الفتاة الشقية كانت تقطف البساط في مزرعة مملوكة للدولة.

حاء - عدم التمييز

٩٢ - ما زال يتعين على بيلاروس اعتماد قانون محدد لمناهضة التمييز من شأنه أن يعاقب على ارتكاب الأفعال التمييزية ضد الأفراد على أساس جنسائيتهم أو عرقهم أو فئتهم العرقية أو ميولهم الجنسية أو معتقداتهم الديني أو إعاقاتهم العقلية أو البدنية. وإن احتفاظ السلطة التنفيذية من الناحيتين الأخلاقية والقانونية على حد سواء بسلطة تحديد ما يعتبر "طبيعياً" أو "غير سائد" ينبع من الطابع السلطوي للحكم. وإن شرائح كبيرة من المجتمع محرومة من المساواة الفعلية في المعاملة، أو المعاملة الإيجابية المحددة اللازمة لتحقيق المساواة في التمتع بالحقوق. وإن رفض الاعتراف بالاختلافات، فضلاً عما يتصل بذلك من تمييز، يجسّد رؤية السلطة التنفيذية لشعب بيلاروسي متجانس وموجه مركزياً، بالاستناد ظاهرياً إلى "القيم التقليدية".

١ - الشؤون الجنسانية

٩٣ - ويشير المقرر الخاص إلى تقريره الأخير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان الذي يتضمن عناصر أساسية بشأن حقوق الإنسان للمرأة في بيلاروس، على النحو الوارد في تحليل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

(٣٦) انظر <http://survey.ituc-csi.org/?lang=en>.

٩٤ - ويشهد مستوى الخطاب التمييزي الذي تستخدمه الشخصيات السياسية الرفيعة المستوى على سوء الحالة العامة لحقوق المرأة. وعلى وجه الخصوص، يبعث وضع المرأة في مكان العمل على القلق. وقد أشارت لجنة منظمة العمل الدولية المعنية بتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات منذ عدة سنوات إلى أن "المواقف التاريخية تجاه دور المرأة في المجتمع إلى جانب الافتراضات النمطية المتعلقة بتطلعات المرأة" تفسر شيوع اختيار النساء للوظائف ذات الدخل المنخفض^(٣٧). وأعربت اللجنة عن أسفها مرة أخرى لعدم ورود ردود من الحكومة على توصياتها المتعلقة بالمساواة في الأجر. ويشدد المقرر الخاص على استمرار تجاهل الحكومة للمسائل المتعلقة بتكافؤ الفرص بين الفتيان والفتيات في الأجيال في سن الدراسة، وما يترتب على ذلك من أوجه عدم المساواة في مكان العمل في المستقبل.

٢ - المجموعات الدينية

٩٥ - على الرغم من أن دستور بيلاروس يمنح حرية اعتناق أي معتقد ديني وممارسته، فإن المادة ١٦ منه تحظر الأنشطة الدينية "الموجهة ضد سيادة جمهورية بيلاروس، ونظامها الدستوري ووثامها المدني، أو (...) التي تعرقل تنفيذ مواظنيها للواجبات الحكومية والعامة والعائلية أو تضر بصحتهم وأخلاقياتهم العامة". ويترك الطابع المبهم لهذا الحظر حيزاً كافياً يتيح للسلطة التنفيذية أن تُضَمِّن قيوداً بناءً على سلطتها التقديرية الكاملة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأحكام التقييدية لقانون عام ٢٠٠٢ المتعلق بالدين وعقد عام ٢٠٠٣ بين الكنيسة الأرثوذكسية البيلاروسية والحكومة تشكل أساساً إضافية تتيح للحكومة فرض حدود على الحرية الدينية. وعلاوة على ذلك، فإن المكانة المتميزة وكذلك "الدور الحاسم" والمتزايد للكنيسة الأرثوذكسية البيلاروسية في البلد يثيران القلق لأهمهما يزيدان التمييز الديني^(٣٨).

٩٦ - ويتعين على الجماعات الدينية التسجيل كي تتمكن من ممارسة أي أنشطة دينية. ويحظر القانون جميع الأنشطة التي تمارسها الجماعات غير المسجلة. وعلاوة على ذلك، يلزم الحصول على ترخيص مسبق لتنظيم المناسبات خارج مباني الجماعات الدينية بما في ذلك التبشير. ولذلك تواصل الحكومة اتباع الممارسة المتمثلة في تغريم واحتجاز الأفراد الذين يشاركون في مناسبات غير مأذون بها تقيمها الجماعات الدينية. ولا تزال متطلبات التسجيل المعقدة واتساع نطاق أسباب الرفض من العقبات الرئيسية التي تعترض إقامة الأنشطة الدينية. وبالإضافة إلى ذلك، تقتضي عملية تسجيل الجماعات الدينية من الأقليات الكشف عن أعضاء هذه الجماعات، مما قد يثني الأفراد عن ممارسة حريتهم الدينية. ونتيجة لذلك، هناك عزوف كبير جداً عن تسجيل الجماعات الدينية بسبب الخوف من اضطهاد الدولة.

٩٧ - وتواصل الحكومة الإشارة ضمناً إلى السياسات التمييزية تجاه ما تصفه بأنه "جماعات دينية غير تقليدية". ويستمر رفض تسجيل عدة طوائف دينية بروتستانتية. ومن الأمثلة الواضحة على التمييز مواصلة رفض منح الإذن لرجال الدين المسلمين والبروتستانت والأديان "غير التقليدية" الأخرى بزيارة

(٣٧) انظر www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_543646.pdf.

(٣٨) تقرير الحرية الدينية الدولية لعام ٢٠١٦. وزارة الخارجية الولايات المتحدة الأمريكية. <https://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm?year=2016&dldid=268792#wrapper>

النزلاء في السجون، وهذا لا ينطبق على رجال الدين من الكنيسة الأرثوذكسية البيلاروسية أو الروم الكاثوليك. وفي المرافق التعليمية، تتضمن الكتب الدراسية مواقف تمييزية ضد "الجماعات الدينية غير التقليدية"، مما يؤدي إلى إدامة القوالب النمطية والتعصب.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٩٨ - يخلص المقرر الخاص إلى أن تولي السلطة التنفيذية، ولا سيما الرئيس والإدارة الرئاسية، جميع السلطات تقريبا، يمثل أحد الأسباب الهيكلية الرئيسية لكل من الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان والموجبات الدورية للقمع الجماعي في البلد. وفي حين ينص الدستور على الفصل بين السلطات، لأنه ينص على احترام حقوق الإنسان، فإن واقع الحال هو وجود هيكل أحادي للسلطة بقوانين وحوكمة تهدف إلى الحفاظ على تركيز السلطة، تماما مثل التفادي المتعمد أعمال ضمانات حقوق الإنسان. وهذا ما يفسر أيضا سبب عدم حدوث التغييرات الإيجابية إلا مؤقتا وعلى الهوامش، في حين لا يزال جوهر نظام الحكم غير ديمقراطي وينفجر من حين إلى آخر في شكل أعمال قمع واسع النطاق ضد من يحاولون ممارسة حقوقهم.

٩٩ - وإن عدم وجود برلمان فعال، وسلطة قضائية مستقلة، ومؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتوافق مع مبادئ باريس، وقانون محدد لمكافحة التمييز، ونظام لتسجيل الكيانات العامة قائم على الإخطار، بدلا من النظام الموجود القائم على التراخيص، هو الأساس الذي تقوم عليه السياسة العامة لحقوق الإنسان في بيلاروس.

١٠٠ - وأظهر القمع الشديد الذي أعقب المظاهرات السلمية في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧ الطابع الدوري لانتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس، التي تتسم بإطار قانوني ثابت وقائم على التراخيص وقمعي، تنفذه سلطة قضائية موجهة، وترافقه أعمال ترهيب ومضايقات متكررة من قبل سلطات إنفاذ القانون.

١٠١ - وعلى الرغم من تكرار النداءات التي وجهتها مختلف آليات حقوق الإنسان وشركاؤها على مدى العقدين الماضيين لجعل القانون يتمشى مع التزامات البلد الدولية في مجال حقوق الإنسان، ووضع حد للممارسات التي تنتهك تلك المعايير، ما فتئت السلطة التنفيذية في بيلاروس تعزز القيود الهيكلية لحقوق الإنسان، مع التنبيه إلى معالجة الوظائف الأساسية لهذه القيود في المحافظة على هيكل السلطة الراسخ. وينبغي قراءة خطة العمل المشتركة بين الوزارات بشأن تنفيذ توصيات مختارة لبعض هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل في ضوء تلك الخلفية: فلن تؤدي قائمة الأنشطة البالغ عددها ١٠٠ نشاط، وإن نفذت بالكامل، إلى تحسين كبير في سجل حقوق الإنسان في بيلاروس.

١٠٢ - ولدى ذكر أوجه النقص هذه، يوجه المقرر الخاص الانتباه إلى الحقيقة المتناقضة التي تفيد بأن هياكل الحكم المركزية جدا في بيلاروس ستبادر بسهولة إلى لتحقيق قفزة أولى نحو تحسين حالة

حقوق الإنسان، رغم أن الحفاظ على التحسن سيتطلب إضفاء الطابع المؤسسي على تقاسم السلطة الديمقراطية والمشاركة الفعالة لجميع القوى السياسية والمدنية المعنية.

١٠٣ - ويشجع المقرر الخاص الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان على مواصلة عملهم الباهر ولتن في بيئة معادية إلى حد ما. ويدعو مرة أخرى سلطات بيلاروس إلى التعاون مع الولاية حتى ولو بطريقة تدريجية، وبالإضافة إلى التوصيات التي قدمها في تقاريره السابقة، يوصي كذلك سلطات بيلاروس بما يلي:

- (أ) إسقاط جميع التهم الموجهة ضد الأشخاص الذين تظاهروا سلمياً احتجاجاً على المرسوم الرئاسي رقم ٣، بمن فيهم المتهمون بتشكيل جماعة مسلحة غير مشروعة؛
- (ب) إلغاء المرسوم الرئاسي رقم ٣، لأنه ينص على التمييز ضد فئات معينة من العمال؛
- (ج) الإفراج عن النقابيين والناشطين السياسيين المحتجزين حالياً وإسقاط التهم الموجهة إليهم لأنها ذات دوافع سياسية؛
- (د) سحب المادة ١٩٣-١ من قانون العقوبات التي تعاقب على ممارسة المنظمات غير المسجلة أي نشاط عام؛
- (هـ) إجراء استعراض شامل لجميع التشريعات وجعلها متوافقة مع معايير حقوق الإنسان التي تشكل بيلاروس طرفاً فيها؛
- (و) المشاركة البناءة في لجنة القضاء على التمييز العنصري خلال استعراضها المقرر عقده في الدورة الرابعة والتسعين للجنة؛
- (ز) إلغاء عقوبة الإعدام، أو على الأقل وقف العمل بها دون مزيد من التأخير؛
- (ح) إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتوافق مع مبادئ باريس؛
- (ط) إثبات تحقيق التقدم الملموس أمام الشركاء بشأن القضايا الهيكلية المذكورة أعلاه؛
- (ي) في هذا الصدد، ترسيخ خطة العمل المشتركة بين الوزارات عن طريق إشراك المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان، حتى تلك غير الحاصلة على اعتماد، في وضعها، ورصد التنفيذ؛
- (ك) الكف عن مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وأفراد المجتمع المدني والصحفيين المستقلين.